

## [ كِتَابُ حُسْنِ الْخُلُقِ ]<sup>(١)</sup>

( مَا جَاءَ فِي حُسْنِ الْخُلُقِ )

- «الْعَرُزُ» [١] لِلرَّحْلِ كَالرِّكَابِ لِلسَّرَجِ<sup>(٢)</sup>.

- وَقَوْلُهُ<sup>(٣)</sup>: «حَسَنُ خُلُقِكَ لِلنَّاسِ / يَا مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ». يَجُوزُ فِي «ابْنِ الرَّفْعِ»

أ/١٠٢

عَلَى الْاِتِّبَاعِ وَالتَّصَبُّ عَلَى الْمَوْضِعِ.

- وَقَوْلُهُ: «إِلَّا أَنْ تُتَّهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ» [٢]. الْاِتِّهَاكُ: الْاِسْتِبَاحَةُ<sup>(٤)</sup> لِمَا لَا

يَحِلُّ بِنَوْعٍ مِنَ الْاِسْتِهْزَاءِ، وَقِلَّةِ الْمُبَالَغَةِ. وَنَهَكْتَهُمُ الْحَرْبُ: أَثَرَتْ فِيهِمْ، وَنَهَكَ الرَّجُلَ الْمَرَضُ: أَضْعَفَهُ وَذَهَبَ بِلَحْمِهِ، وَفِي كِتَابِ «الفَصِيحِ»<sup>(٥)</sup>: وَأَنْهَكَ السَّيْرُ، وَرَدَّهُ عَلِيُّ بْنُ حَمْزَةَ<sup>(٦)</sup>، وَقَالَ: إِنَّمَا يُقَالُ: نَهَكَهُ.

(١) «المُخْتَارُ».. لِلْمُؤَلِّفِ (٥١)، وَالْمَوْطَأُ رَوَايَةٌ يَحْيَى (٩٠٢)، وَرَوَايَةُ أَبِي مُصْعَبِ الرَّهْرِيِّ (٧٣/٢)، وَرَوَايَةُ سُؤَيْدِ (٤٧٢)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١١٥/٢)، وَالِاسْتِذْكَارُ (١١٥/٢٦)، وَالتَّمْهِيدُ (٧/١٥)، وَالتَّعْلِيْقُ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٢٣/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِيِّ (٢٠٨/٧)، وَالْقَبْسُ لِابْنِ الْعَرَبِيِّ (١٠٩٥)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٩٤/٣)، وَشَرْحُ الرُّرْقَانِيِّ (٢٥٠/٤)، وَكَشْفُ الْمُغْطَى (٣٤٤).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣٢٣/٢).

(٣) لَمْ تَرِدْ هَذِهِ الْفَقْرَةُ فِي «المُخْتَارِ».. لِلْمُؤَلِّفِ. وَجَاءَ مَكَانَهَا قَوْلُهُ: «وَقَوْلُهُ مَا لَمْ يَكُنْ إِذَا يَأْتِي فِي الْمَعْنَى، مَعْنَى هَذَا الْاِسْتِثْنَاءِ وَتَفْصِيلِهِ إِلَى مُنْقَطِعٍ وَمُتَّصِلٍ».

(٤) النَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَّاضٍ (٣٠/٢).

(٥) الْفَصِيحُ (٢٦٤)، وَشَرْحُهُ لِابْنِ هِشَامِ الْأَلْحَمِيِّ (٥٩).

(٦) عَلِيُّ بْنُ حَمْزَةَ بْنِ الْبَصْرِيِّ الْأَلْغَوِيِّ، أَبُو نُعَيْمٍ، وَأَبُو الْقَاسِمِ، وَهُوَ بِهَا أَشْهُرُ (ت: ٣٧٥هـ) عِنْدَهُ نَزَلَ الْمُتَنَبِّي لَمَّا وَرَدَ بَغْدَادَ. أَخْبَارُهُ فِي: مَعْجَمِ الْأَدْبَاءِ (٢٠٧/١٣)، وَبُيُعَةُ الْوَعَاةِ =

- وَقَوْلُهَا: «فَلَمْ أَنْشَبْ أَنْ سَمِعْتُ» [٤]، وَكَذَلِكَ: «ثُمَّ لَمْ نَنْشَبْ» بِفَتْحِ الشُّبِّينِ فِيهِمَا. أَيْ: لَمْ أَمْكُثْ وَلَمْ أُحْدِثْ شَيْئًا حَتَّى فَعَلَ كَذَا. وَأَصْلُهُ مِنَ الْحَبْسِ<sup>(١)</sup>، أَيْ: لَمْ يَمْنَعَهُ مَانِعٌ، وَلَا شَغَلَهُ أَمْرٌ آخَرَ غَيْرُهُ.

- وَ«الظَّمَا» [٦] مَهْمُوزٌ: الْعَطَشُ، وَمِنْهُ<sup>(٢)</sup>: «وَأَنْكَ لَا تَظْمُؤُا فِيهَا وَلَا نَضَّحَى»<sup>(١١٩)</sup>.

- وَقَوْلُهُ: «فَإِنَّهَا هِيَ الْحَالِقَةُ» [٧] أَيْ: الْمُهْلِكَةُ الْمُسْتَأْصِلَةُ لِلدِّينِ<sup>(٣)</sup>، كَحَلَاقِ الشَّعْرِ. يُقَالُ: تَحَالَقَ الْقَوْمُ: إِذَا قَتَلَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَقِيلَ: الْمُرَادُ بِهِ هُنَا: قَطِيعَةُ الرَّحِمِ.

### ( مَا جَاءَ فِي الْحَيَاءِ )

- إِنَّمَا صَارَ «الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ» [١٠] الْمُكْتَسَبِ، وَهُوَ جِبَلَةٌ لِمَا يُفِيدُهُ مِنَ الْكَفِّ عَمَّا لَا يَحْسُنُ، فَعَبَّرَ عَنْهُ بِفَائِدَتِهِ عَلَى أَحَدِ قِسْمِي الْمَجَازِ<sup>(٤)</sup>.

### ( مَا جَاءَ فِي الْغَضَبِ )

- قَوْلُهُ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ» [١٢]. بِفَتْحِ الرَّاءِ، وَهُوَ الَّذِي يَصْرَعُ الرَّجَالَ بِقُوَّتِهِ. وَالصُّرْعَةُ - بِتَشْكِينِ الرَّاءِ -: الضَّعِيفُ الَّذِي يَصْرَعُهُ كُلُّ مَنْ

= (٢/ ١٦٥)، وَالتَّصُّ فِي كِتَابِهِ التَّشْبِيهَاتِ عَلَى أَغَالِيطِ الرُّوَاةِ (١٧٩).

(١) التَّصُّ فِي مَشَارِقِ الْأَنْوَارِ لِلْقَاضِي عِيَاضِ (٢/ ٢٨).

(٢) سُورَةُ طه.

(٣) الْمَصْدَرُ نَفْسَهُ (١/ ١٧٩).

(٤) فِي بَعْدِهَا «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ: «عَلَى مَا يَأْتِي تَفْصِيلُهُ» وَفَصَّلَهُ فِي فَصْلِ الْمَعْنَى.

بَاطِشُهُ، وَالْعَرَبُ تَسْتَعْمِلُ «فَعَلَّةً» الْمُتَحَرِّكَةَ الْعَيْنِ فِي صِفَةِ الْفَاعِلِ، وَالسَّائِكَةُ فِي صِفَةِ الْمَفْعُولِ، فَيَقُولُونَ: رَجُلٌ لُعْنَةٌ، إِذَا كَانَ يَلْعَنُ النَّاسَ، وَلُعْنَةٌ، إِذَا كَانَ هُوَ الْمَلْعُونُ، وَكَذَلِكَ سَبَبَةٌ وَسَبَبَةٌ، وَسُحْرَةٌ وَسُحْرَةٌ وَضُحْكَةٌ وَضُحْكَةٌ، وَفِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ [قَوْلُهُ تَعَالَى] (١): ﴿وَيْلٌ لِّكُلِّ هُمَزَةٍ لُّمَزَةٍ﴾ (١) ، وَمَعْنَى الْحَدِيثِ: أَنَّ قُوَّةَ النَّفْسِ أَحْسَنُ مِنْ قُوَّةِ الْجِسْمِ، وَقَدْ أَكْثَرَ الشُّعْرَاءُ مِنْ هَذَا الْمَعْنَى، فَمِنْهُ قَوْلُ أَبِي تَمَّامٍ يَمْدَحُ الْمَأْمُونُ وَأَحْسَنَ (٢):

وَالصَّبْرُ بِالْأَرْوَاحِ يُعْرَفُ فَضْلُهُ صَبْرُ الْمُلُوكِ وَلَيْسَ بِالْأَجْسَامِ

و«لَيْسَ» فِي قَوْلِهِ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ» نَفْيُ أَنْ يُسَمَّى الصُّرْعَةَ مِنَ الرَّجَالِ شَدِيدًا (٣)، وَإِنَّمَا مَعْنَاهُ: أَنَّ الْمَالِكَ لِنَفْسِهِ أَحْرَى بِأَنْ يُسَمَّى شَدِيدًا، وَإِنْ كَانَ الصُّرْعَةُ يُسَمَّى بِذَلِكَ، وَتَمَامُهُ فِي «الْكَبِيرِ» (٤).

### (مَا جَاءَ فِي الْمُهَاجِرَةِ)

- (٥) فِي رِوَايَةِ يَحْيَى (٥): «يُهَاجِرُ أَخَاهُ» [١٣]، وَفِي رِوَايَةِ غَيْرِهِ: «يَهْجُرُ»

(١) سورة الهمزة.

(٢) ديوانه بشرح الخطيب التبريزي (٢٠٩/٣) من قصيدة يمدح الواثق ويهنيئ بالخلافه ويرثي المعتصم، أولها:

مَا لِلدُّمُوعِ تَرُومٌ كُلَّ مَرَامٍ وَالْجَفْنُ تَأْكُلُ هَجَعَةً وَمَنَامٍ

(٣) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٢٤).

(٤) فِي الْكَبِيرِ «الْمُخْتَارِ». قَالَ: «وَيَأْتِي تَمَامُهُ فِي فَصْلِ الْمَعْنَى».

(٥) - (٥) سَاقَطُ مِنْ «الْمُخْتَارِ». لِلْمُؤَلَّفِ.

و«يُهَاجِرُ» فِعْلٌ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا<sup>(١)</sup>، وَالْهَجْرُ فِعْلٌ الْوَاحِدِ، وَمِنْهُ سُمِّيَ الْمُهَاجِرُونَ؛ لِأَنَّهُمْ هَجَرُوا قَوْمَهُمْ وَهَجَرَهُمْ قَوْمُهُمْ، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ الْاِهْتِجَارُ بِمَعْنَى الْمُهَاجِرَةِ، وَيُقَالُ: اهْتَجَرَ الرَّجُلَانِ اهْتِجَارًا، كَمَا تَقُولُ: اقْتَتَلَا اقْتِتَالًا. قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَّانَ<sup>(٢)</sup>:

بُلَيْنَا بِهَجْرَانٍ وَلَمْ أَرْ مِثْلَنَا  
مِنَ النَّاسِ إِنْسَانَيْنِ يَهْتَجِرَانِ

-و«الإِعْرَاضُ»: أَنْ يَمِيلَ عَنْهُ بِوَجْهِهِ، وَيُضَعَّرُ خَدَّهُ وَلَا يُؤَلِّيهِ [دُبْرَهُ]<sup>(٣)</sup>، قَالَ<sup>(٤)</sup>:

إِذَا أَبْصَرْتَنِي أَعْرَضْتَ عَنِّي  
كَأَنَّ الشَّمْسَ مِنْ قِبَلِي تَدُورُ

و«التَّدَابُرُ» [١٤]. التَّقَاطُعُ<sup>(٥)</sup>، وَسُمِّيَ تَدَابُرًا؛ لِأَنَّ كُلَّ إِنْسَانٍ مِنَ الْمُتَقَاطِعِينَ يُعْرِضُ عَنْ صَاحِبِهِ وَيُؤَلِّيهِ دُبْرَهُ.

-وَقَوْلُهُ: «وَلَا تَحَسَّسُوا وَلَا تَجَسَّسُوا» [١٥]. مَعْنَاهُمَا مُتَقَارِبَانِ، وَلِذَلِكَ

زَعَمَ قَوْمٌ أَنَّهُمَا سَوَاءٌ، وَلَيْسَا بِسَوَاءٍ فِي الْحَقِيقَةِ. وَ«التَّحَسُّسُ» - بِالْحَاءِ -: التَّسْمُّعُ لِحَسِّ الشَّيْءِ وَحَرَكَتِهِ<sup>(٦)</sup>. وَ«التَّجَسُّسُ» - بِالْجِيمِ -: تَعَرُّفُ الْأَخْبَارِ

(١) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٢٤). وَأُنشِدَ الْبَيْتَ.

(٢) لَمْ يَرِدْ فِي شِعْرِهِ.

(٣) فِي الْأَصْلِ: «بَزَهُ» وَالتَّصْحِيحُ عَنْ «الْمُخْتَارِ». «لِلْمُؤَلَّفِ»، وَفِي الْاِسْتِذْكَارِ: «وَيُؤَلِّيهِ دُبْرَهُ» وَالتَّصْحِيحُ مَا أُثْبِتَهُ؛ لِأَنَّ الَّذِي يُؤَلِّيهِ دُبْرَهُ لَا يُسَمَّى إِعْرَاضًا وَإِنَّمَا هُوَ تَدَابُرٌ.

(٤) أَنْشَدَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْاِسْتِذْكَارِ (٢٦/١٤٥)، وَالتَّمْهِيدِ (١٥/٦٩).

(٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣٢٥).

(٦) شَرَحَ هَذِهِ الْفَقْرَةَ وَالْفَقْرَاتِ الَّتِي بَعْدَهَا أَغْلَبَهُ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوطَّأِ (٢/٣٢٥، ٣٢٦).

وَالْبَحْثُ عَنْهَا .

- و«التصافح» [١٦] أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ صَفْحَةَ كَفِّهِ فِي صَفْحَةِ كَفِّ صَاحِبِهِ ،  
وَيَكُونُ بِمُعَانَقَةٍ ، وَبِعَبْرٍ مُعَانَقَةٍ . وَ«الغِلُّ» : العداوة والحقد .

- وَقَوْلُهُ : «فَيَغْفِرُ لِكُلِّ مُسْلِمٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا رَجُلًا» [١٧] . الوجه  
نصبه على الاستثناء<sup>(١)</sup> ، وَوَقَعَ فِي أَكْثَرِ الْمُوَطَّاتِ : «إِلَّا رَجُلٌ»<sup>(١)</sup> بِالرَّفْعِ ، وَهُوَ  
خَطَأً ، لَا وَجْهَ لَهُ ، وَلَوْ خَفَضَهُ خَافِضٌ عَلَى الصِّفَةِ لِـ«كُلِّ» ، أَوْ عَلَى الْبَدَلِ مِنْهُ  
[وَجَعَلَ]<sup>(٢)</sup> «إِلَّا» بِمَعْنَى «غَيْرٍ» لَكَانَ غَيْرَ مُمْتَنِعٍ ، فَيَكُونُ كَقَوْلِهِ<sup>(٣)</sup> :

وَكُلُّ أَخٍ مُفَارِقُهُ أَخُوهُ لَعَمْرُ أَبِيكَ إِلَّا الْفَرَقْدَانَ

وَكَذَا قَيَّدْتُهُ فِي كِتَابِي ، وَكَذَلِكَ «إِلَّا» بِمَعْنَى<sup>(٤)</sup> غَيْرِ هَذَا حُكْمُهُ .

- و«الشحناء» [١٧] : العداوة / .

- وَأَمَّا رِوَايَةٌ مِنْ رَوَى : «أَرْكُوا هَلْدَيْنِ» فَمَعْنَاهُ : أَخْرُوا ، وَمَعْنَاهُ كَمَعْنَى

ب/١٠٢

(١) - (١) لم يرد في التعليل على الموطأ .

(٢) ساقط من الأصل ، وهي في «المختار» . . للمؤلف .

(٣) هُوَ عَمْرُو بْنُ مَعْدِي كَرِبِ الرَّبِيدِيِّ فِي دِيوانِهِ (١٦٧) ، قَالَ الْأَعْلَمُ : وَيُرْوَى لِسَوَّارِ بْنِ  
الْمُضَرَّبِ . وَقِيلَ : لِحَضْرَمِيِّ بْنِ عَامِرِ الْأَسَدِيِّ . وَالشَّاهِدُ : فِي كِتَابِ سَيُوبِيهِ (١٣٧/١) ،  
وشرح أبياته لابن السيرافي (٤٦/٦) ، وَالتَّكْتُ عَلَيْهِ لِلأَعْلَمِ (٦٣٧) ، وَالْكَامِلِ (١٤٤٤) ،  
والمقتضب (٧٣/٣) ، وَكِتَابِ الشَّعْرِ لِأَبِي عَلِيٍّ الْفَارَسِيِّ (٤٢٨) ، وَالْإِنْصَافِ (٢٦٨) ،  
والتَّخْمِيرِ شرح الْمُفَصَّلِ (١/٤٧٠ ، ٤٧٣) ، وَشرحُ الْمُفَصَّلِ لِابْنِ يَعِيْشٍ (٢/٨٩) ، وَالْخِزَانَةِ  
(٢/٥٢ ، ٧٩/٤) ، وَشرحُ أبياتِ الْمُغْنِيِّ (٢/١٠٥) ، وَالْفَرَقْدَانَ : نَجْمَانِ مَعْرُوفَانِ .

(٤) ساقط من «المختار» . . للمؤلف .

أَرْجُو<sup>(١)</sup>. يُقَالُ: أَرْجَأْتُ الْأَمْرَ - بِالْهَمْزِ - وَأَرْجَيْتُهُ، بِغَيْرِ هَمْزٍ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: أَرْكَيْتُ. وَكَأَنَّ صَاحِبَ هَذِهِ اللَّغَةِ أَلْثَغَ اللِّسَانِ فَصَيَّرَ الْجِيمَ كَافًا، كَمَا صَيَّرَهَا بَعْضُ اللَّثَغِ فَافًا، فَقَالَ: اللَّقَامُ، وَهُوَ يُرِيدُ اللَّجَامُ. وَحَكَى اللُّغَوِيُّونَ: أَرْكَنْتُهُ هَذَا<sup>(٢)</sup>، أَي: أَلْزَمْتُهُ إِيَّاهُ، فَيَكُونُ الْمَعْنَى عَلَى هَذَا: أَلْزَمُوا هَٰذَيْنِ ذُنُوبَهُمَا. - «حَتَّىٰ يَفِيئًا» أَي: يَرْجِعَا إِلَىٰ مَا كَانَا عَلَيْهِ مِنَ الْمَوَدَّةِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَىٰ<sup>(٣)</sup>: ﴿حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ<sup>(٤)</sup>﴾، وَقَالَ<sup>(٤)</sup>: ﴿فَإِنْ فَاءُوا﴾ أَي: رَجَعُوا.

(١) مَا زَالَ النَّقْلُ عَنِ التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ.

(٢) فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمُوَطَّأِ «أَرْكَنْتُهُ الْأَمْرَ أَي: . . .».

(٣) سُورَةُ الْحَجَرَاتِ، الْآيَةُ: ٩.

(٤) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، الْآيَةُ: ٢٢٦.